



Received: 2025-02-05

Accepted: 2025-05-03

Published: 2025-06-30

Original Article

النشر المتكرر للبحث العلمي في ضوء السُّنة النبويَّة: دراسة تأصيليَّة

**(Repeated Publication of Scientific Research in Light of the Prophetic Traditions (Sunnah): A Foundational Study)**Shatha Ahmed Abdul Mohsen Al-Abdul Karim<sup>a\*</sup>,<sup>a</sup> Associate Professor, Department of Interpretation and Hadith - College of Sharia and Islamic Studies - Kuwait University\* Corresponding author, email; [shatha.alabdulkarim@ku.edu.kw](mailto:shatha.alabdulkarim@ku.edu.kw)

## ملخص:

يتناول هذا البحث ظاهرة النشر المتكرر للبحث العلمي في ضوء السُّنة النبويَّة، حيث تكمن مشكلة البحث في تزايد حالات نشر البحث الواحد في أكثر من مجلة علمية دون إعلام، وما يترتب على ذلك من إشكالات منهجية وأخلاقية. اعتمد البحث على المنهج التأصيلي الاستقرائي التحليلي من خلال استقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالتدليس في الحديث النبوي وتحليلها، ثم استنباط المعايير المعاصرة لضبط النشر العلمي. توصل البحث إلى أن تكرار نشر البحث دون الإفصاح عن النشر السابق يندرج تحت مفهوم التدليس المنهي عنه في السُّنة النبويَّة، وأنه يتنافى مع مبادئ الأمانة العلمية. كما كشف البحث عن التشابه المنهجي بين علة التدليس عند المحدثين وإشكالية النشر المتكرر في العصر الحاضر، حيث تشترك الصورتان في إخفاء معلومات جوهرية عن المتلقي، مما يؤثر في قراره وحكمه على المادة العلمية. وقدم البحث خمسة معايير مستنبطة من منهجية المحدثين لضبط النشر العلمي، هي: التوثيق المؤسسي—الموحد، والإفصاح والشفافية، والرقابة التقنية، والمساءلة والمحاسبة، والتوعية المجتمعية والتأهيل العلمي. يوصي البحث بتطبيق هذه المعايير في المؤسسات الأكاديمية المعاصرة، وإنشاء قاعدة بيانات موحدة للأبحاث المنشورة على مستوى العالم العربي والإسلامي لمنع تكرار النشر وتعزيز الوعي المجتمعي بخطورة هذه الظاهرة وآثارها السلبية على مصداقية البحث العلمي ومكانة المؤسسات الأكاديمية.

**الكلمات المفتاحية:** النشر المتكرر، السُّنة النبويَّة، التدليس العلمي، الأمانة العلمية، معايير النشر العلمي

## ABSTRACT

This research addresses the phenomenon of repeated publication of scientific research in light of the Prophetic Traditions (Sunnah). The research problem lies in the increasing cases of publishing the same research in multiple scientific journals without disclosure, resulting in methodological and ethical issues. The study adopted an inductive-analytical foundational approach by examining religious texts related to misrepresentation (tadlees) in Prophetic Hadith and analyzing them, then deriving contemporary standards to regulate scientific publication. The study concluded that repeated publication without disclosing previous publication falls under the concept of misrepresentation (tadlees) prohibited in the Prophetic Traditions, which contradicts the principles of scientific integrity. The research also revealed methodological similarities between the reasoning behind misrepresentation in Hadith scholarship and the issue of repeated publication in the modern era, as both involve concealing essential information from recipients, affecting their judgment of the scientific material. The study presented five standards derived from Hadith scholars' methodology to regulate scientific publication: unified institutional documentation, disclosure and transparency, technical supervision, accountability, and community awareness and scientific qualification. The research recommends applying these standards in contemporary academic institutions, establishing a unified database for published research across the Arab and Islamic world to prevent repeated publication, and raising community awareness about the dangers of this phenomenon and its negative impacts on the credibility of scientific research and the status of academic institutions.

**Keywords:** Repeated Publication, Prophetic Traditions (Sunnah), Scientific Misrepresentation, Scientific Integrity, Scientific Publication Standards.

## المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد.

يُعد النشر المتكرر للبحث العلمي في أكثر من مجلة دون الإعلان عن النشر السابق إشكالية أخلاقية ومنهجية متزايدة في الأوساط الأكاديمية المعاصرة. وتكمن خطورة هذه الظاهرة في كونها تمثل انتهاكاً للأمانة العلمية وإخلالاً بالمعايير الأخلاقية للبحث العلمي، مما يهدد مصداقية المؤسسات العلمية ويقوض ثقة المجتمع بالإنتاج المعرفي.

ويندرج هذا البحث ضمن الإطار المعرفي لأخلاقيات البحث العلمي من منظور إسلامي، حيث يسعى إلى سد فجوة معرفية في الدراسات التأصيلية المتعلقة بضوابط النشر العلمي من خلال الربط المنهجي بين مفهوم التدليس في علوم الحديث وظاهرة النشر المتكرر في العصر الحاضر. وقد أدرك علماء الحديث منذ وقت مبكر مدى خطورة التدليس على مصداقية العمل العلمي، فوضعوا ضوابط صارمة لمكافحته، وهو ما يمكن الاستفادة منه في معالجة ظاهرة النشر المتكرر المعاصرة.

إن المشكلة البحثية تتمحور حول الكشف عن التأصيل الشرعي لظاهرة تكرار النشر العلمي في ضوء السُنَّة النبوية، واستنباط المعايير المعاصرة من منهجية المحدثين لضبط هذه الظاهرة. فمع انتشار المنصات الإلكترونية للنشر العلمي وسهولة الوصول إليها، ازدادت حالات تكرار نشر البحث الواحد في مجلات متعددة، مما يشكل تحدياً يستدعي دراسة متأنية وتأصيلاً شرعياً.

وقد وضع علماء الحديث منهجاً دقيقاً للكشف عن التدليس ومعالجته، يمكن الاستفادة منه في وضع معايير معاصرة لضبط النشر العلمي. لذا، تتناول هذه الدراسة تأصيل مفهوم النشر المتكرر في ضوء منهجية المحدثين في التعامل مع التدليس، وتقديم معايير عملية مستوحاة من هذه المنهجية لتعزيز النزاهة العلمية في المؤسسات الأكاديمية المعاصرة.

## مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في تزايد ظاهرة تكرر نشر البحث العلمي الواحد في أكثر من مجلة علمية دون إعلام، وما يترتب على ذلك من إشكالات علمية وأخلاقية تمس مصداقية البحث العلمي. وتتجلى مشكلة البحث في السؤال الرئيس: ما التأصيل الشرعي لظاهرة تكرر النشر العلمي في ضوء السُّنة النبوية، وما المعايير المعاصرة المستنبطة منها لضبطها؟

## أهداف البحث:

1. أصّل البحث مفهوم التدليس في علوم الحديث وعلاقته بالأمانة العلمية في النشر العلمي المعاصر.
2. حدد البحث الحكم الشرعي لتكرار النشر واستنبط الضوابط العلمية من السُّنة النبوية.
3. كشف البحث عن الآثار السلبية للنشر المتكرر على مصداقية البحث العلمي، وطوّر معايير مؤسسية لضبطه.
4. قدم البحث حلولاً ومقترحات عملية مستمدة من منهجية المحدثين لتعزيز النزاهة العلمية في النشر الأكاديمي.

## الدراسات السابقة:

تناولت عدة دراسات سابقة قضايا النزاهة العلمية والتدليس في الحديث النبوي، ويمكن تصنيفها إلى ثلاثة محاور رئيسية:

### المحور الأول: دراسات حول التدليس في علوم الحديث

-دراسة الزيادة، هيفاء مصطفى، والوريكات، عبدالكريم أحمد (2017). "التدليس عند المتقدمين ومفهومه لدى ابن حجر العسقلاني". مجلة دراسات علوم الشريعة والقانون، المجلد 44، العدد 4. تناولت هذه الدراسة مفهوم التدليس من الناحية النظرية عند المحدثين المتقدمين وابن حجر العسقلاني، وقدمت تحليلاً مفصلاً لأنواع التدليس وأحكامه. وتميزت بالتأصيل النظري الدقيق لمفهوم التدليس، لكنها اقتصرت على الجانب الحديثي النظري دون ربطه بالتطبيقات المعاصرة، وهو ما يميز بحثنا الذي يتناول تطبيق مفهوم التدليس على قضية معاصرة وهي تكرار نشر البحث الواحد في المجالات العلمية.

-دراسة سالم، البدري عبدالمجيد (د.ت). "التدليس عند المحدثين". مجلة كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبنين بقنا، المجلد 1، العدد 8، ص 811-857.

ركزت الدراسة على أنواع التدليس عند المحدثين وأحكامه، وقدمت تحليلاً لأقوال العلماء في المدلسين. وتميزت بالتوسع في ذكر أقوال العلماء وتصنيفهم للمدلسين، لكنها لم تتناول تطبيقات معاصرة لمفهوم التدليس في مجال البحث العلمي، وهو ما يهدف إليه بحثنا.

### المحور الثاني: دراسات حول الانتحال والسرقا العلمية

-دراسة المسعود، معمر، وبني حمد، عبدالسلام (2017). "ظاهرة السرقة العلمية مفهومها، أسبابها وطرق معالجتها". جامعة زيان عاشور - الجلفة.

تناولت هذه الدراسة ظاهرة الانتحال العلمي وأساليب مكافحته من منظور قانوني وأكاديمي. وتميزت بتقديم إطار مفاهيمي شامل للسرقة العلمية وأشكالها المختلفة، لكنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر

كصورة من صور التدليس العلمي، كما أنها لم تقدم تأصيلاً شرعياً للظاهرة، وهو ما يميز بحثنا الذي يركز على التأصيل الحديثي لظاهرة تكرار النشر من خلال ربطها بمفهوم التدليس عند المحدثين.

-دراسة صالح، محمد صالح (2017). "الاحتيال العلمي". مجلة إبداعات تربوية، العدد الأول.

ناقشت هذه الدراسة قضية الاحتيال العلمي من منظور تقني وإحصائي، وقدمت تحليلاً لأنواع الاحتيال العلمي وطرق كشفه. وتميزت بالتركيز على الجوانب التقنية في كشف الاحتيال العلمي، لكنها لم تقدم تأصيلاً شرعياً للظاهرة، كما أنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر بشكل محدد، بينما يتناول بحثنا جانباً محدداً وهو تكرار نشر البحث الواحد من خلال تأصيله في ضوء السُّنة النبوية.

-دراسة جعفر، إيمان سعيد (2021). "الانتحال العلمي، أسبابه، آليات الحد منه". المجلة الدولية لعلوم المكتبات والمعلومات، المجلد 8، العدد 3.

قدمت هذه الدراسة تحليلاً نظرياً لمظاهر الانتحال العلمي وأسبابه وآليات الحد منه. وتميزت بالتركيز على آليات مكافحة الانتحال العلمي، لكنها لم تقدم تأصيلاً شرعياً للظاهرة، كما أنها تناولت الانتحال العلمي بشكل عام دون التركيز على ظاهرة تكرار النشر. بينما يركز بحثنا على ظاهرة محددة وهي تكرار نشر البحث العلمي، ويتميز بتناولها من منظور شرعي يربطها بمفهوم التدليس في السُّنة النبوية.

### المحور الثالث: دراسات تأصيلية في النزاهة العلمية

-دراسة العبد الغني، إيمان علي، وشمس الدين، جاسمية (2018). "حديث (المتشيع بما لم يُعط كلابس ثوبي زور) دراسة حديثية تربوية". مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية، المجلد 33، العدد 114.

تناولت الدراسة الحديث النبوي من جانب حديثي وتربوي، حيث بيّنت علاقة السلوك المذكور في الحديث بالتدليس والرياء، كما تطرقت إلى مظاهره المعاصرة في المجال العلمي كالتعالم والسرقات العلمية. وتميزت بالربط بين النص النبوي وتطبيقاته التربوية المعاصرة، لكنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر بشكل محدد، ولم تقدم معايير عملية مستنبطة من السُّنة لضبط النشر العلمي، وهو ما يميز بحثنا.

-دراسة جاد، لمياء محمد عبدالفتاح (2019). "السرقعة العلمية في ميزان الإسلام". مجلة فكر وإبداع رابطة الأدب الحديث، المجلد 129، ص 241-259.

قدمت هذه الدراسة تأصيلاً شرعياً لقضية السرقعة العلمية من منظور إسلامي، وبيّنت موقف الإسلام منها. وتميزت بالتأصيل الشرعي العام لقضية السرقعة العلمية، لكنها لم تتناول ظاهرة تكرار النشر بشكل محدد، ولم تربطها بمفهوم التدليس عند المحدثين، وهو ما يميز بحثنا.

### الفجوة البحثية والإضافة العلمية

من خلال استعراض الدراسات السابقة، يتبين وجود فجوة بحثية تتمثل في:

عدم وجود دراسة تأصيلية متخصصة تربط بين مفهوم التدليس في علوم الحديث وظاهرة تكرار النشر العلمي المعاصرة.

افتقار الدراسات السابقة إلى استنباط معايير عملية من منهجية المحدثين لضبط ظاهرة تكرار النشر في المؤسسات الأكاديمية المعاصرة.

تركيز معظم الدراسات السابقة على الجوانب القانونية أو التقنية في مكافحة الانتحال العلمي دون التأصيل الشرعي المتعمق.

وتأتي هذه الدراسة لسد هذه الفجوة البحثية من خلال تقديم تأصيل شرعي لظاهرة تكرار النشر من خلال ربطها بمفهوم التدليس عند المحدثين، واستنباط معايير عملية من منهجية المحدثين لضبط النشر العلمي في المؤسسات الأكاديمية المعاصرة

### منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج التأصيلي الاستقرائي التحليلي، حيث تم استقراء النصوص الشرعية المتعلقة بالموضوع، مع تحليل مفهوم التدليس عند المحدثين وربطه بظاهرة تكرار النشر، ثم استنباط الضوابط والمعايير المعاصرة وتطبيقها على واقع النشر العلمي. تمثلت خطوات إعداد البحث في جمع المادة العلمية من مصادرها الأصلية، وتوثيق النصوص والنقول وعزوها إلى مصادرها، والربط بين النصوص الشرعية والتطبيقات المعاصرة.

### مفهوم التدليس عند المحدثين

يقتضي البحث العلمي تحرير المصطلحات الأساسية وبيان مدلولاتها اللغوية والاصطلاحية، للوصول إلى فهم دقيق لمسائل البحث المبينة عليها.

أولاً: التعريف اللغوي:

التدليس لغةً: مأخوذ من الدَّلس بفتح الدال، وهو الظلمة والخفاء. قال ابن فارس: "الدال واللام والسين أصل يدل على ستر وظلمة."<sup>(1)</sup> ، وقال ابن منظور: "الدَّلسُ: الظُّلْمَةُ... والتَّدْلِيسُ: التُّكْتُمُ، وكتمان العيب."<sup>(2)</sup>

ثانياً: التعريف الاصطلاحي:

التدليس في اصطلاح المحدثين كما عرّفه ابن الصلاح: "أن يروي عن لقيه ما لم يسمع منه موهماً أنه سمعه منه، أو عن عاصره ولم يلقه موهماً أنه قد لقيه وسمعه منه"<sup>(3)</sup>. وعرّفه الحافظ ابن حجر بقوله: "هو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة محتملة."<sup>(4)</sup>

### تعريف النشر المتكّرر

أولاً: التعريف اللغوي:

النشر لغةً: من نَشَرَ يَنْشُرُ نَشْرًا، وهو البسط والتفريق والإذاعة..<sup>(5)</sup>

المتكّرر لغةً: من الكَرَّرَ، وهو الرجوع والعود..<sup>(6)</sup>

(1) Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakarīyā, *Muʿjam Maqāyīs al-Lughah*, ed. ʿAbd al-Salām Muḥammad Hārūn, (Lubnān: Dār al-Fikr, 1979), 2:296.

(2) Al-Fayrūzābādī, Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Yaʿqūb, *al-Qāmūs al-Muḥīṭ*, ed. Maktab Taḥqīq al-Turāth fī Muʿassasat al-Risālah, Edisi ke-8, Beirut-Lubnān: Muʿassasat al-Risālah li-l-Ṭibāʿah wa-l-Nashr wa-l-Tawzīʿ, 2005), 703.

(3) Ibn al-Ṣalāḥ, ʿUthmān ibn ʿAbd al-Raḥmān al-Shahrazūrī, *Maʿrifat Anwāʿ ʿIlm al-Ḥadīth*, (*Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*), ed. Nūr al-Dīn ʿIṭir, (Syria: Dār al-Fikr, 1986), 73.

(4) Ibn Ḥajar al-ʿAsqalānī, Aḥmad ibn ʿAlī ibn Muḥammad, *Nuzhat al-Nazar fī Tawdīḥ Nukhabat al-Fikar fī Muṣṭalah Ahl al-Athar*, ḥaqqāqahu wa ʿallaqa ʿalayh: Nūr al-Dīn ʿAṭar, Edisi ketiga, (Dimashq – Syria: al-Ṣabāḥ Press, 2000), 104.

(5) Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram, *Lisān al-ʿArab*, Edisi ketiga, (Beirut: Dār Ṣādir, 1414H), 5:210.

(6) Al-Zubaydī, Muḥammad Murtaḍā al-Ḥusaynī, *Tāj al-ʿArūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ed. Jamāʿah min al-Mukhtaṣṣin, Wizārat al-Irshād wa al-Anbāʿ fī al-Kuwayt – (al-Majlis al-Waṭanī li-l-Thaqāfah wa-l-Funūn wa-l-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, 1965, 2001), 14:25.

ثانيًا: التعريف الاصطلاحي:

يتجلى النشر المتكثّر في عصرنا الحاضر ظاهرةً علميةً مستحدثة، تُشابه في صورتها تدليس الرواة في نقل الحديث، حيث يعمد الباحث إلى إعادة نشر البحث العلمي الواحد في أكثر من مجلة، مع إخفاء أمر نشره السابق وعدم الإفصاح عنه<sup>(7)</sup>.

### العلاقة بين التدليس وتكرار النشر

تظهر العلاقة بين التدليس في علوم الحديث وتكرار النشر العلمي من خلال المشابهة بينهما في الإيهام والتغريب. فكما يوهم المدلس سامعه بأنه سمع الحديث مباشرة من شيخه وهو لم يسمعه منه<sup>(8)</sup>، فإن من يكرر نشر بحثه يوهم المجلة العلمية وقراءها بأن البحث جديد لم يسبق نشره. وتشارك الظاهرتان في جوانب أساسية:

1. إخفاء الحقائق الجوهرية: يخفي المدلس واسطة في السند، ويخفي مكرر النشر حقيقة النشر السابق، مما يؤثر في قرار المتلقي وحكمه على المادة العلمية.
2. وسائل التمويه المتشابهة: يستخدم المدلس صيغاً مبهمه كـ "عن" و"قال"، بينما يستخدم مكرر النشر أساليب مشابهة كتغيير العنوان أو النشر في مجلات متباعدة.
3. وحدة الأثر والنتيجة: يؤدي التدليس إلى إضعاف الثقة بالراوي والمروي، وكذلك يؤدي تكرار النشر إلى زعزعة الثقة بالباحث والبحث العلمي.
4. تشابه الدوافع: دوافع التدليس كالتوهيم بعلو الإسناد والتكثّر في الشيوخ تشبه دوافع تكرار النشر كزيادة عدد الأبحاث للترقية وتحصيل المكافآت المتعددة.

وقد أشار النبي صلى الله عليه وسلم إلى هذا النوع من التدليس بقوله: "المتشبع بما لم يُعط كلابس ثوبي زور"، وقال العلماء: "التدليس أخو الكذب". وهذا الأساس الشرعي يمكن الاستناد إليه في معالجة ظاهرة النشر المتكرر المعاصرة.

هذا التشابه الكبير بين التدليس وتكرار النشر في علة الإخفاء والتغريب يقتضي دراسة حكمها الشرعي واستنباط ضوابطها من منهجية المحدثين، والاستفادة من طرقهم في التتبع والتوثيق والتصنيف لمعالجة هذه الظاهرة المعاصرة.

**المبحث الأول: التأصيل الشرعي للنشر العلمي، وفيه مطالب:**

**المطلب الأول: النصوص الواردة في الأمانة العلمية**

تعد الأمانة العلمية ركناً أساسياً في البحث العلمي، وركيزة مهمة من ركائز تطور العلم وتقدمه، وقد جاءت النصوص الشرعية تؤكد أهميتها وتحذر من الإخلال بها.

**أولاً: من القرآن الكريم:**

إن ارتباط العلم بالأمانة من أبرز سمات العالم الرباني الذي يلتزم بالمنهج الأخلاقي في تعامله مع العلم تلقياً وفهماً وأداءً. وقد أشار القرآن الكريم إلى هذه المرتبة العلمية السامية في قوله تعالى: ﴿وَلِكَيْنَ كُونُوا رَبَّائِينَ بِمَا كُنْتُمْ تُعَلَّمُونَ الْكِتَابَ وَبِمَا كُنْتُمْ تَدْرُسُونَ﴾ [آل عمران: 79]، أي: ولكن يأمرهم بأن

(7) COPE Guidelines on Good Publication Practice

(8) Ibn al-Ṣalāḥ, *Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*, 73.

يكونوا ربانيين، أي: علماء حكماء حلما معلمين للناس ومربيهم، بصغار العلم قبل كباره<sup>(9)</sup>. وتتجلى هذه المرتبة الربانية في صدق العالم وإخلاصه في تعامله مع العلم، وهما الركيزتان الأساسيتان للأمانة العلمية. وحين تتحقق هذه الأمانة، فإنها تثمر بركة في الفهم وتوفيقاً من الله تعالى، كما تؤدي إلى قبول العلم وانتفاع الناس به.

ومما يؤكد أهمية الأمانة في الشريعة قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [المؤمنون:8]. يقول الشيخ السعدي في تفسيرها: "أي: مراعون لها، ضابطون، حافظون، حريصون على القيام بها وتنفيذها، وهذا عام في جميع الأمانات التي هي حق لله، والتي هي حق للعباد"<sup>(10)</sup>.

### ثانياً: من السنة النبوية:

جاءت السنة النبوية حافلة بالنصوص التي تؤكد على أهمية الصدق والأمانة في نقل العلم، وتحذر من الكذب والتدليس فيه، ومن ذلك:

ما رواه الإمام أبو داود والترمذي في جامعه عن زيد بن ثابت -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: "نصر الله امرأً سمع مناً حديثاً فحفظه حتى يبلغه، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه"<sup>(11)</sup>، وفي هذا الحديث حث بليغ على أداء العلم كما سُمع، والدعاء بالنضارة لمن قام بذلك.

وقد أفاد الحافظ ابن حبان في تبويبه للحديث<sup>(12)</sup> أن هذا الفضل المذكور مشروط بالأداء كما سُمع من غير تغيير ولا تبديل، فيخرج من هذا الفضل من لم يؤد العلم على وجهه الصحيح.

ويؤكد هذا المعنى ما ورد عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- في حديث رفع الأمانة الذي يبين خطورة التفريط في الأمانة وعواقبه، حيث قال: "حدثنا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حديثين... " وذكر الحديث<sup>(13)</sup>. ومن تأمل في هذا الحديث عرف أن الغش والتدليس والتزوير على الناس لا ينفع صاحبه شيئاً، لا في الدنيا ولا في الآخرة، وأن الأمانة العلمية من أعظم الأمانات التي يجب المحافظة عليها.

### ثالثاً: الآثار عن الصحابة والتابعين:

<sup>(9)</sup> Al-Sa' dī, 'Abd al-Rahmān ibn Nāṣir, *Taysir al-Karīm al-Rahmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān*, ed. 'Abd al-Rahmān ibn Mu'allā al-Luwayḥiq, Edisi pertama, (Beirut: Mu'assasat al-Risālah, 2002), 136.

<sup>(10)</sup> Al-Sa' dī, *Taysir al-Karīm al-Rahmān*, 547.

<sup>(11)</sup> Narrated by Abū Dāwūd fī Sunanih, Kitāb al-'Ilm, Bāb Faḍl Nashr al-'Ilm, ḥadīth no. 3660. Abu Dawud, Sulaymān ibn al-Ash'ath al-Sijistānī al-Azdī, *Sunan Abī Dāwūd*, ed. Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, Beirut: al-Maktabah al-'Aṣriyyah, t.t

<sup>(12)</sup> Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, *Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān: al-Musnad al-Ṣaḥīḥ 'alā al-Taqāsīm wa al-Anwā' min Ghayr Wujūd Qaṭ' fī Sanadīh wa Lā Thubūt Jarḥ fī Nāqilīhā*, taḥqīq: Muḥammad 'Alī Sūnmaz, Khālis Ay Dīmīr, Edisi pertama, Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2012), 66-69.

<sup>(13)</sup> Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Riqāq, Bāb Raf' al-Amānah, ḥadīth no. 6497, wa lafz 'ind al-Bukhārī (حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَيْنِ، رَأَيْتُ أَحَدَهُمَا وَأَنَا أُنْتِظِرُ الْآخَرَ: حَدَّثَنَا: «أَنَّ الْأَمَانَةَ نَزَلَتْ فِي جَدْرِ قُلُوبِ (الرِّجَالِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ الْفُرْأَنِ، ثُمَّ عَلِمُوا مِنَ السُّنَّةِ» وَحَدَّثَنَا عَنْ رَفْعِهَا قَالَ: "يَتَأَمُّ الرَّجُلُ النَّوْمَةَ، فَتُقْبِضُ الْأَمَانَةُ مِنْ قَلْبِهِ، فَيَظَلُّ أَتْرَافَهَا مِثْلَ أَتْرِ الْوَكْتِ، ثُمَّ يَتَأَمُّ النَّوْمَةَ فَتُقْبِضُ فَيَبْقَى أَتْرَافُهَا مِثْلَ الْمَجَلِّ، كَجَمْرٍ دَخَرَجْتَهُ عَلَى رِجْلِكَ فَتَقْطَعُ، فَتَرَاهُ مُنْتَبِئاً وَلَيْسَ فِيهِ شَيْءٌ، فَيُضْبِحُ النَّاسُ يَتَبَايَعُونَ، فَلَا يَكَادُ أَحَدٌ يُؤَدِّي الْأَمَانَةَ، فَيُقَالُ: إِنَّ فِي بَيْتِي فَلَانٌ رَجُلًا أَمِينًا، وَيُقَالُ لِلرَّجُلِ: مَا أَعْقَلَهُ وَمَا أَظْرَفَهُ وَمَا أَجْلَدَهُ، وَمَا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ حَزْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ " وَلَقَدْ آتَى عَلِيَّ زَمَانٌ وَمَا أَبَالِي أَيْكَمَّ بَاتِعْتُ، لَيْتَن كَانَ مُسْلِمًا رَدُّهُ عَلَيَّ الْإِسْلَامُ، وَإِنْ كَانَ نَصْرَانِيًّا رَدُّهُ عَلَيَّ سَاعِيهِ، فَأَمَّا الْيَوْمَ: فَمَا كُنْتُ أَبَايَعُ إِلَّا فُلَانًا وَفُلَانًا)

قد جاء عن الصحابة والعلماء ما يؤكد مكانة الأمانة في أداء العلم وتبليغه، فعن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أنه قال: "لا يُعَجِّبُكُمْ مِنَ الرَّجْلِ طُنْطُنُّهُ، وَلَكِنَّهُ مَن أَدَّى الْأَمَانَةَ"<sup>(14)</sup>، وفي هذا بيان أن العبرة ليست بالمظاهر والدعاوى، بل بتحقيق الأمانة في الواقع العملي.

وقال عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-: "القتل في سبيل الله كفارة كل ذنب إلا الأمانة، وإن الأمانة الصلاة والزكاة، والغسل من الجنابة، والكيل والميزان، والحديث، وأعظم من ذلك الودائع"<sup>(15)</sup>.

وعن الحسن البصري رحمه الله قال: "كان الرجل يطلب العلم فلا يلبث أن يرى ذلك في تخشعه وهديه ولسانه ويده"<sup>(16)</sup>.

وتدل هذه النصوص مجتمعة من القرآن والسنة والآثار على أن الأمانة العلمية من أوكد الواجبات على الباحث والمؤلف، وأن من صورها في العصر الحاضر الإفصاح عن النشر السابق للبحث العلمي عند إعادة نشره، إذ إن الإخلال بذلك يُخرج صاحبه من زمرة حملة العلم الأمانة، ويحرمه من بركة العلم وفضله المذكور في النصوص الشرعية.

### المطلب الثاني: النصوص الواردة في التحذير من التدليس

يعد التدليس العلمي من المخالفات الخطيرة في البحث العلمي، وصورة من صور الغش والخداع التي نهى الشرع عنها، وقد جاءت النصوص الشرعية محذرة منه لما فيه من تضليل للقارئ وإخلال بالأمانة العلمية، وفيما يأتي بيان ذلك.

#### أولاً: من القرآن الكريم:

حَدَّرَ الْقُرْآنَ الْكَرِيمَ مِنْ خِيَانَةِ الْأَمَانَةِ وَكْتِمَانِ الْعِلْمِ فِي آيَاتٍ عَدِيدَةٍ، مِنْهَا قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾. قال ابن كثير: "الآية عامة والخيانة تعم الذنوب الصغار والكبار، اللازمة والمتعدية"<sup>(17)</sup>. وقال الشيخ أبو بكر الجزائري: "وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ" عظيم جريمة الخيانة وآثارها السيئة على النفس والمجتمع"<sup>(18)</sup>.

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْظُرْ نَفْسٌ مَّا قَدَّمَتْ لِغَدٍ وَاتَّقُوا اللَّهَ ۚ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [الحشر: 18]. قال السعدي: "وهذه الآية الكريمة أصل في محاسبة العبد نفسه، وأنه ينبغي له أن يتفقدتها، فإن رأى زللاً تداركه بالإقلاع عنه، والتوبة النصوح، والإعراض عن الأسباب الموصلة إليه، وإن رأى نفسه مقصراً في أمر من أوامر الله، بذل جهده واستعان بربه في تكميله وتتميمه، وإتقانه، ويقايس بين من الله عليه وإحسانه وبين تقصيره، فإن ذلك يوجب له الحياء بلا محالة"<sup>(19)</sup>.

#### ثانياً: من السنة النبوية:

(14) Ibn al-Mubāarak, 'Abd Allāh ibn al-Mubāarak, *al-Zuhd li-Ibn al-Mubāarak min Riwayat al-Ḥusayn al-Marwazī*, ed. Ḥabīb al-Raḥmān al-A'zamī, Nasik (India): Wakīl Majlis Iḥyā' al-Ma'ārif, t.t.), 1:234.

(15) Abū Nu'aym al-Iṣfahānī, Aḥmad ibn 'Abd Allāh, *Ḥilyat al-Awliyā' wa Ṭabaqāt al-Aṣfiyā'*, (Dār al-Fikr li-l-Ṭibā'ah wa-l-Naṣh wa-l-Tawzī', t.t.), 4:201.

(16) Ibn al-Mubāarak, *al-Zuhd li-Ibn al-Mubāarak*, 1:27.

(17) Ibn Kathīr, Ismā'īl ibn 'Umar, *Tafsīr al-Qur'ān al-'Azīm*, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1998), 2: 1001.

(18) Abū Bakr al-Jazā'irī, Jābir ibn Mūsā ibn 'Abd al-Qādir, *Aysar al-Tafāsīr li-Kalām al-'Alī al-Kabīr*, Edisi ke-5, Madinah, (Arab Saudi: Maktabat al-'Ulūm wa al-Ḥikam, 2003), 1: 515.

(19) Al-Sa'dī, *Taysīr al-Karīm al-Raḥmān*, 853.



جاءت نصوص السنّة النبويّة محذرة من ثلاثة أمور تتعلق بالعلم، وكتمانه، والتدليس فيه، وإرادة الدنيا به، وقد رتبت على ذلك وعيدًا شديدًا. ومن هذه النصوص:

ما رواه أبو داود والترمذي عن أبي هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: "من سئل عن علم فكتمه ألجم يوم القيامة بلجام من نار"<sup>(20)</sup>. وفي هذا الحديث وعيد شديد لمن كتم العلم النافع الذي يحتاج إليه الناس.

ومن أصرح الأحاديث في النهي عن التدليس العلمي ما رواه البخاري ومسلم عن أسماء -رضي الله عنها- أن امرأة قالت: "يا رسول الله، إن لي ضرة، فهل علي جناح إن تشبعت من زوجي غير الذي يعطيني؟" فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-: "المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور"<sup>(21)</sup>، وقد عد العلماء التدليس من مصاديق هذا الحديث لما فيه من إظهار الشيء بخلاف حقيقته. قال أبو عاصم النبيل: "أقل حالات المدلس عندي أن يدخل في حديث النبي ﷺ: المتشبع بما لم يُعط"<sup>(22)</sup>، وقال حماد بن زيد: "لا أعلم المدلس إلا متشبعًا بما لم يُعط"<sup>(23)</sup>، وذلك أن التدليس فيه تزيين للعلم وإظهار له بخلاف حقيقته، ولهذا كان شعبة يقول: "التدليس أخو الكذب"<sup>(24)</sup>.

### ثالثًا: الآثار عن الصحابة والتابعين:

وقد جاءت آثار كثيرة عن السلف في التحذير من التدليس وكتمان العلم، فمن ذلك ما روي عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- في حديثه مع كميل بن زياد، حيث قال: "الناس ثلاثة: فعالم رباي، ومتعلم على سبيل نجاة، وهمج رعاع أتباع كل ناعق، يميلون مع كل ريح، لم يستضيئوا بنور العلم، ولم يلجؤوا إلى ركن وثيق". ثم قسم العلماء إلى أصناف، وحذر من صنف "يستعمل آلة الدين للدنيا، يستظهر بحجج الله على كتابه، وبنعمه على عباده..."<sup>(25)</sup>

كما روي عن قتادة في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: 187] أنه قال: "هذا ميثاق أخذ الله على أهل العلم، فمن علم علمًا فليعلمه، وإياكم وكتمان العلم، فإنها هلكة"<sup>(26)</sup>.

(20) Abū Dāwūd fī Sunanih, Kitāb al-‘Ilm, Bāb Karāhiyyat Man ‘ al-‘Ilm, ḥadīth no. 3658. Abu Dawud, *Sunan Abī Dāwūd*, 3: 321. Hadith Hasan Sahih.

(21) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Nikāḥ, Bāb al-Mutashabbī‘ bimā Lam Yanal wa Mā Yunhā min Iftikhār al-Ḍirrah, ḥadīth no. 5219. Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā‘īl, *al-Jāmi‘ al-Musnad al-Ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min Umūr Rasūl Allāh SAW wa Sunanih wa Ayyāmih (Ṣaḥīḥ al-Bukhārī)*, ed. Muḥammad Zuhayr al-Nāṣir, Beirut: Dār Tawq al-Najāh, 1422H), 5:2001.

(22) Ibn ‘Adī, Abū Aḥmad ibn ‘Adī al-Jurjānī, *al-Kāmil fī Du‘afā’ al-Rijāl*, taḥqīq: ‘Ādil Aḥmad ‘Abd al-Mawjūd, ‘Alī Muḥammad Mu‘awwad & ‘Abd al-Fattāḥ Abū Sunnah, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1997), 1: 107.

(23) Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, *al-Kifāyah fī ‘Ilm al-Riwāyah*, Edisi pertama, ed. al-Maktabah al-‘Ilmiyyah – al-Madīnah, dan lain-lain, Hyderabad–Dakkān: Dā‘irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, 1357H), 475.

(24) Ibn al-Ṣalāḥ, *Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*, 74.

(25) Abū Nu‘aym al-Iṣfahānī, Aḥmad ibn ‘Abd Allāh, *Ḥilyat al-Awliyā’ wa Ṭabaqāt al-Aṣfiyā’*, (Dār al-Fikr li-l-Ṭibā‘ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī‘, t.t), 1:80.

(26) Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, *al-Faqīh wa al-Mutafaqqih*, ed. Abū ‘Abd al-Raḥmān ‘Ādil ibn Yūsuf al-‘Azāzī, Edisi kedua, Arab Saudi: Dār Ibn al-Jawzī, 1421H), 2:386 (Hadith 19).

وقد نبه ابن القيم -رحمه الله- على خطورة التدليس وعدّه من أنواع السرقة، حيث قال: "الحيل المحرمة أنواع، فمنهم السراق بأيديهم، ومنهم السراق بأقلامهم، ومنهم السراق بأماناتهم"<sup>(27)</sup>. وهذا يؤكد أن الخيانة العلمية قد تكون أشد خطراً من السرقة المادية، لتعلقها بالأمانة العلمية وثقة الناس. وتدل هذه النصوص مجتمعة من القرآن والسنة والآثار على تحريم التدليس العلمي بكافة صورته، وأن من أبرز صورته المعاصرة تكرر نشر البحث العلمي دون الإفصاح عن نشره السابق، لما فيه من خداع للقراء والمجلات العلمية، وإخلال بالأمانة العلمية التي أمر الله بها.

### المطلب الثالث: الضوابط المستنبطة من السنة وتطبيقاتها المعاصرة

إن تأمل النصوص الشرعية السابقة من القرآن والسنة يقودنا إلى استنباط عدد من الضوابط المهمة التي تحكم النشر العلمي في العصر الحاضر، وفيما يأتي بيانها وتطبيقاتها:

**أولها: ضابط حفظ الأمانة العلمية:** يستند هذا الضابط إلى قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ﴾ [سورة المؤمنون: 8]. فالأمانة العلمية تُعد من أشرف الأمانات لتعلقها بالعلم الذي يجب أن يؤدي كما وجد دون زيادة أو نقصان، إذ العلم أمانة في عنق حامله. وقد جعل الله -سبحانه- أصل الفساد وسببه في فساد النفس، قال تعالى: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا﴾ ﴿فَأَلَّهَمَّهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا﴾ ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا﴾ ﴿وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا﴾ [سورة الشمس: 7-10]، فعلى الباحث أن يتقي الله في علمه، ويؤدي الأمانة العلمية على وجهها الصحيح.

**ثانيها: ضابط إخلاص النية في نشر العلم:** وهو مستند إلى حديث النبي ﷺ: "إنما الأعمال بالنية ولكل امرئ ما نوى"<sup>(28)</sup>. "فالعلم عبادة من العبادات، وقربة من القرب، فإن خلصت فيه النية قبل وزكها، ونمت بركته، وإن قصد به غير وجه الله تعالى حبط وضاع، وخسرت صفقته"<sup>(29)</sup>. لذا يتعين أن يكون المقصد من النشر العلمي نفع العلم وإفادة الناس، وليس السعي وراء المكاسب المادية فحسب.

**ثالثها: ضابط الصدق في نقل العلم:** المستفاد من النصوص النبوية المحذرة من الكذب والتدليس، حيث قال النبي ﷺ: "إن الصدق يهدي إلى البر وإن البر يهدي إلى الجنة، وإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار"<sup>(30)</sup>، وقال ﷺ: "فإن الصدق طمأنينة، والكذب ريبة"<sup>(31)</sup>. فيحرم على الباحث إخفاء الحقائق أو التدليس في نشر أبحاثه، لما في ذلك من مخالفة لمبدأ الصدق الذي هو أساس البحث العلمي. وقد حذر النبي ﷺ من الادعاء الكاذب بقصد التكثير في حديث ثابت بن الضحاك، حيث قال: "ومن ادعى دعوى كاذبة ليتكثر بها لم يزد الله إلا قلة"<sup>(32)</sup>.

(27) Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Abū 'Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr, *I'lām al-Muwaqqi'īn 'an Rabb al-Ālamīn*, (Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, 1991), 3:256.

(28) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kaifa kāna bad' al-waḥy ilā Rasūlillāh ﷺ, no.ḥadīth 1. Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, 1:234.

(29) Maqāl silsilat ādāb ṭālib al-'ilm (Ikhlāṣ an-niyyah fī ṭalab al-'ilm), Ḥusām ad-Dīn al-Kīlānī, 'alā mawqī' Ṣayd al-Fawā'i: <http://saa'id.org/mkatarat/alalm/28.htm>.

(30) Narrated by al-Bukhārī fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Adab, Bāb Qawl Allāh Ta'ālā: "Yā ayyuhā alladhīna āmanū ittaqū Allāha wa kūnū ma' a al-ṣādiqīn" wa mā yunhā 'an al-kadhib, ḥadīth raqam (6094). Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, 5:2261.

(31) Narrated by al-Tirmidhī, Kitāb Ṣifat al-Qiyāmah wa al-Raqā'iq wa al-Warā' 'an Rasūl Allāh ﷺ, ḥadīth raqam (2518); wa al-Nasā'ī, Kitāb al-Ashribah, Bāb al-Ḥathth 'alā Tark al-Shubuhāt, ḥadīth raqam (5711). Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn 'Īsā ibn Sūrah, *al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ wa huwa Sunan al-Tirmidhī*, Beirut: Dār al-Kutub al-'Ilmiyyah, t.t), 4:567.

(32) Narrated by Muslim fī Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Īmān, Bāb Ghalāzat Taḥrīm Qatl al-Insān nafsih, ḥadīth raqam (110).

ويؤكد هذا المعنى حديث أبي ذر -رضي الله عنه- أن النبي ﷺ قال: "ومن ادعى ما ليس له فليس منا وليتوباً مقعده من النار"<sup>(33)</sup>.

قال ابن حجر: "ويؤخذ من رواية مسلم تحريم الدعوى بشيء ليس هو للمدعي، فيدخل فيه الدعاوى الباطلة كلها مآلاً، وعلمًا، وتعلمًا... ويزداد التحريم بزيادة المفسدة المترتبة على ذلك"<sup>(34)</sup>.

فهذه النصوص تدل بمجموعها على تحريم أي ادعاء كاذب في مجال العلم، ومن ذلك تكرر نشر البحث دون الإفصاح عن نشره السابق.

**رابعها: ضابط المسؤولية تجاه المجتمع العلمي:** المبني على حديث النبي ﷺ: "كلُّكم راعٍ وكلُّكم مسؤولٌ عن رعيته"<sup>(35)</sup>، والراعي هو الحافظ المؤمن الملتزم صلاح ما أوتمن على حفظه فهو مطلوب بالعدل فيه والقيام بمصالحه<sup>(36)</sup>. فيجب على الباحث مراعاة الأثر العام لسلوكه العلمي على المجتمع الأكاديمي، وذلك بتحقيق النزاهة العلمية في ممارساته البحثية وتجنب السلوكيات المنافية للأمانة العلمية، مما يؤدي إلى تعزيز المصداقية العلمية للباحث وللمؤسسة الأكاديمية التي ينتمي إليها.

وبهذا يتضح أن الشريعة وضعت أصولاً محكمة لضبط النشر العلمي، تضمن نزاهته وتحقق الغاية منه، وتمنع ما يخل بهذه المقاصد النبيلة. فمن خلال ضوابط حفظ الأمانة العلمية، وإخلاص النية، والصدق في النقل، والمسؤولية تجاه المجتمع العلمي، تتحقق النزاهة العلمية المنشودة في البحث والنشر.<sup>37</sup>

## المبحث الثاني: التطبيقات المعاصرة في ضوء التأصيل الشرعي

وفيه مطالب:

### المطلب الأول: أقسام التدليس وعلته عند المحدثين

يعد التدليس من المصطلحات المهمة في علوم الحديث، وقد اعتنى به المحدثون عناية فائقة، وبينوا أقسامه وعلله وأحكامه. وسنركز في هذا المطلب على ما يتعلق منه بموضوع بحثنا.

قال الحافظ ابن حجر في النزاهة: "التدليس في اللغة مأخوذ من الدَّلس، وهو الظلمة... وفي الاصطلاح: هو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه بصيغة محتملة"<sup>(38)</sup>. وقد ذم العلماء التدليس لما فيه من الإيهام والتغريب، وعدوه من أسباب الجرح في الراوي.

Muslim, Abū al-Ḥusayn al-Ḥajjāj ibn al-Ḥasan al-Qushayrī, *al-Jāmi' al-Ṣaḥīḥ al-Musnad min Aḥādīth Rasūl Allāh SAW*, ed. Muḥammad Fū'ād 'Abd al-Bāqī, Cairo: Maktabat al-Ma'ārif, (n.d.): 2:321.

<sup>(33)</sup> Narrated by al-Bukhārī fi Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Manāqib, no. ḥadīth 3508. Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, 3:1354.

<sup>(34)</sup> Al-'Abd al-Ghanī, Ṭmān 'Alī & Shams al-Dīn, Jasmiyyah, Ḥadīth al-Mutashābih bimā lam yu'ta kalabis thawbay zur: Dirāsah Ḥadīthiyyah Tarbawiyah, *Majallat al-Sharī'ah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah*, 33(114)(2018): 175-220

<sup>(35)</sup> Narrated by al-Bukhārī fi Ṣaḥīḥih, Kitāb al-Aḥkām, Bāb Qawl Allāh Ta'ālā: "Yā ayyuhā alladhīna āmanū aṭī'ū Allāha wa aṭī'ū al-Rasūl wa ulī al-amr minkum", no. ḥadīth 6719. Al-Bukhārī, *al-Jāmi' al-Musnad al-Ṣaḥīḥ*, 6:2611.

<sup>(36)</sup> Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, Aḥmad ibn 'Alī, *Fath al-Bārī Sharḥ Ṣaḥīḥ al-Bukhārī*, ed. Aḥmad ibn 'Abd al-'Azīz al-'Ajlūnī, 1st Ed, Cairo: Dār al-Maktabah al-'Ilmiyyah, 1379H), 13:120.

<sup>37</sup> Fauzian, R. (2024). Holistic Scientific Thinking: A New Path to Contemporary Islamic Studies. *Online Journal of Research in Islamic Studies*, 11(2), 117-128

<sup>(38)</sup> Ibn Ḥajar al-'Asqalānī, *Nuzhat al-Nazar*, 128.

وقد بين الخطيب البغدادي أن التدليس يشتمل على ثلاثة أحوال تقتضي ذم المدلس وتوهينه<sup>(39)</sup>، وهي تتشابه مع حال من يكرر نشر بحثه:

- **الأولى: إيهام السماع ممن لم يسمع منه:** وهذا أصل التدليس وجوهره، حيث يوهم الراوي أنه سمع الحديث مباشرة ممن رواه عنه، وهو يشبه إيهام الباحث بأن بحثه جديد لم يُنشر من قبل، فكلاهما يخفي حقيقة جوهرية تؤثر في قبول المروي أو المنشور.

- **الثانية: العدول عن الكشف إلى الاحتمال:** وهو خلاف موجب الورع والأمانة، لأن الأمانة تقتضي البيان والإيضاح. وكذلك من يكرر النشر يعدل عن الإفصاح عن النشر السابق، مع أن الأمانة العلمية توجب عليه ذلك.

- **الثالثة: طلب توهيم علو الإسناد والأنفة من الرواية عن حدثه:** حيث يوهم المدلس أن إسناده عالٍ لينال مكانة أو منزلة في الرواية. وهو يشبه سعي بعض الباحثين لتحصيل مكاسب علمية غير مشروعة من خلال تكّزّر النشر، كزيادة عدد الأبحاث المنشورة، أو تحصيل درجات علمية.

وهذه الأحوال الثلاثة تجتمع في معنى واحد وهو "الإخلال بالأمانة العلمية" من خلال إخفاء معلومات جوهرية عن المتلقي، مما يؤثر في حكمه وقراره تجاه المادة العلمية المقدمة له.

### المطلب الثاني: صور التدليس في النشر المتكّرر

تعدد صور التدليس في النشر المتكّرر للبحث العلمي، ويمكن تصنيفها إلى المجموعات الآتية:

**أولاً: التدليس في النشر الكامل للبحث:** يتمثل في نشر البحث بالكامل في مجلة أخرى دون أي تغيير مع إخفاء حقيقة نشره سابقاً، وتوقيع تعهد يفيد عدم سبق النشر وهو على علم بخلافه.

**ثانياً: التدليس في النشر الجزئي:** ويشمل عدة صور:

- تغيير عنوان البحث مع بقاء محتواه الأساسي، مما يوهم القارئ والمجلة بأنه بحث جديد.

- تقسيم البحث الواحد إلى عدة أبحاث للنشر المتعدد، مستغلاً إمكانية نشر أجزاء متفرقة منه.

- إعادة صياغة بعض أجزاء البحث مع المحافظة على جوهره، وهو ما يسمى بالانتحال الذاتي<sup>(40)</sup>.

**ثالثاً: التدليس في النشر بلغات مختلفة:** ويتضمن:

- ترجمة البحث إلى لغة أخرى ونشره دون الإشارة إلى نشره السابق، مستغلاً اختلاف اللغة لإخفاء النشر الأول.

- نشر البحث بلغتين مختلفتين مع إخفاء ذلك عن المجلة الجديدة، معتمداً على صعوبة اكتشاف النشر السابق بلغة مختلفة<sup>(41)</sup>.

**رابعاً: التدليس في معلومات البحث:** ويظهر في:

- إخفاء تاريخ نشره السابق لإيهام المجلة بجدثة البحث.

(39) Al-Khaṭīb al-Baġhdādī, *al-Kifāyah fī 'Ilm al-Riwāyah*, 358.

(40) Al-Jindī, Maḥmūd 'Abd al-Karīm 'Abd al-'Azīz, "Barāmaj Iktishāf al-Intihāl fī al-Bī'ah al-Raqamiyyah al-Mutāḥah 'Abr al-Wib: Dirāsah Taqyīmiyyah," *al-Majallah al-Duwaliyyah li-'Ulūm al-Maktabāt wa-l-Ma'lūmāt*, al-Jāmi'ah al-Miṣriyyah li-l-Maktabāt wa-l-Ma'lūmāt wa-l-Arshīf, 1(2)(2014): 34-90

(41) Kakkonen, Tuomo, and Maxim Mozgovoy. "Hermetic and web plagiarism detection systems for student essays—an evaluation of the state-of-the-art." *Journal of Educational Computing Research* 42, no. 2 (2010): 135-159.

- تغيير بيانات الباحث ومؤسسته للتمويه على جهات النشر.
- التلاعب بقائمة المراجع لإخفاء النشر السابق، وهو تدليس مركب.

#### خامساً: التدليس في اختيار جهة النشر

- النشر في مجلات متباعدة مكانياً (كمجلات تتبع لنفس الجامعة في محافظات مختلفة، أو مجلات تتبع جامعات مختلفة في أماكن مختلفة)، معتمداً على ضعف التواصل بين المجلات في المناطق المختلفة.

- النشر على فترات زمنية متباعدة ظناً أن طول المدة يخفي أمر النشر السابق.

- النشر في المجلات التي لا تلتزم بمعايير النشر العلمي، مستغلاً ضعف الرقابة العلمية فيها.

وكل هذه الصور تشترك في معنى التدليس الذي حذر منه العلماء، لما فيها من الإيهام والتغريب وإخفاء الحقائق عن المجلات العلمية وعن القراء والمستفيدين من البحث.

#### أمثلة واقعية للنشر المتكرر

تشير الدراسات والتقارير إلى تزايد حالات النشر المتكرر في الأوساط الأكاديمية العربية، وقد رصدت المجلات العلمية عدداً من الحالات التي توضح طبيعة هذه المشكلة وأبعادها. ومن أبرز الأمثلة الواقعية التي توثق انتشار هذه الظاهرة.

#### المثال الأول: تكرار نشر بحث في التاريخ والحديث

رصدت مجلة بحوث المدينة المنورة ودراساتها (الصادرة عن مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة) حالة نشر متكرر، حيث نُشر بحث لعضو هيئة تدريس في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة بعنوان "القول الفصل في ردة عبيدالله بن جحش: دراسة تاريخية حديثة" في العدد 49 عام 2020م. وعند التحقق، تبين أن البحث نفسه سبق نشره عام 2018م في مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية (جامعة الأزهر) في المجلد 37، العدد 37، دون إشارة إلى النشر السابق في الإصدار اللاحق.

توضح هذه الحالة إشكالية تكرار النشر بين مجلات تنتمي لمؤسسات أكاديمية متباعدة جغرافياً (المملكة العربية السعودية ومصر)، مما يصعب اكتشاف التكرار دون وجود قواعد بيانات موحدة.

#### المثال الثاني: تكرار نشر بحث في الدراسات الجغرافية

وثقت مجلة قطاع الدراسات الإنسانية (جامعة الأزهر - مصر) حالة نشر متكرر لبحث قدمه مجموعة من الباحثين العراقيين بعنوان "تحليل كفاءة التوزيع المكاني للخدمات التعليمية والصحية في مدينة عنه العراقية باستخدام نظم المعلومات الجغرافية" في المجلد 19، العدد 19، عام 2017م. وتبين لاحقاً أن البحث نفسه سبق نشره عام 2016م في مجلة الفنون والآداب وعلوم الإنسانيات والاجتماع (كلية الإمارات للعلوم التربوية والنفسية، الإمارات العربية المتحدة) في العدد الخامس.

تبرز هذه الحالة إشكالية النشر المتكرر عبر الحدود الوطنية، حيث تم نشر البحث في ثلاث دول مختلفة (العراق ومصر والإمارات)، مما يظهر استغلال بعض الباحثين للتباعد الجغرافي بين المجلات العلمية لتكرار نشر أبحاثهم دون اكتشاف ذلك.

#### المثال الثالث: تكرار نشر بحث في الدراسات القرآنية

كشفت المتابعة أن مجلة كلية أصول الدين والدعوة بأسويوط (جامعة الأزهر - مصر) نشرت بحثاً لعضو هيئة تدريس بجامعة طيبة بعنوان "سورة الملك: دراسة في التفسير الموضوعي" في المجلد 37 عام 2019م. وعند التقصي، تبين أن البحث نفسه سبق نشره عام 1435هـ (2013م) في مجلة طيبة للآداب والعلوم الإنسانية (جامعة طيبة) في العدد الثالث، دون الإشارة إلى النشر السابق.

توضح هذه الحالة نمطاً آخر من النشر المتكرر، حيث استغل الباحث الفاصل الزمني الطويل (ست سنوات) بين النشرين، ظناً منه أن طول المدة يقلل من فرص اكتشاف التكرار.

### تحليل الأمثلة الواقعية

من خلال تحليل الأمثلة السابقة، يمكن استخلاص عدة ملاحظات تتعلق بنمط النشر المتكرر:

1. **التباعد الجغرافي**: غالباً ما يتم تكرار النشر في مجلات تنتمي لمؤسسات أكاديمية متباعدة جغرافياً، مما يصعب اكتشاف التكرار.

2. **التباعد الزمني**: يتم استغلال الفاصل الزمني بين النشرين لتقليل فرص اكتشاف التكرار، حيث يتراوح الفاصل الزمني في الأمثلة السابقة بين عام وست سنوات.

3. **تنوع المجالات**: تظهر الأمثلة أن ظاهرة تكرار النشر تمتد لتشمل مختلف المجالات العلمية (الدراسات التاريخية والحديثية، الدراسات الجغرافية، الدراسات القرآنية).

4. **ضعف التنسيق بين المجالات العلمية**: تكشف هذه الحالات عن وجود فجوة في التنسيق بين المجالات العلمية العربية، وعدم وجود قاعدة بيانات موحدة للأبحاث المنشورة.

تؤكد هذه الحالات الواقعية على أهمية تطوير آليات فعالة للكشف عن النشر المتكرر في المجالات العلمية العربية، وضرورة التنسيق بين المؤسسات الأكاديمية، وإنشاء قاعدة بيانات موحدة للأبحاث المنشورة على مستوى العالم العربي والإسلامي.

### المطلب الثالث: المعايير المقترحة للنشر العلمي

تحتاج المؤسسات الأكاديمية في عصرنا الحاضر إلى معايير تنظيمية وإجراءات تنفيذية تضبط عملية النشر العلمي وفق أعلى المستويات العالمية.

**المعيار الأول: التوثيق المؤسسي الموحد**: يأتي في مقدمة هذه المعايير التوثيق المؤسسي الموحد الذي يقتضي إنشاء قواعد بيانات موحدة للأبحاث على مستوى المؤسسات الأكاديمية، مع إلزام الباحثين بالتسجيل في المنصات العلمية العالمية مثل ORCID و ResearcherID، وكذلك قواعد البيانات العالمية ك Scopus و Web of Science. كما يشمل هذا المعيار تفعيل نظام التعريف الرقمي للبحوث DOI، وإنشاء نظام مركزي لتتبع مسار النشر للباحث في مختلف المجالات، مع توثيق دقيق للروابط بين الأبحاث المرتبطة والمشتقة من نفس المشروع البحثي.<sup>(42)</sup>

وتحرص قواعد البيانات العالمية على توحيد معرفات المؤلفين وانتماءاتهم المؤسسية، مع تصنيف دقيق للمجلات العلمية يشمل العلوم الأساسية والصحية والبيئية والإنسانية، والفيزيائية، والاجتماعية، والتقنية.<sup>(43)</sup>

<sup>42</sup> Retraction Watch Database. (2024). User Guide Appendix A: Fields. <https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-guide/retraction-watch-database-user-guide-appendix-a-fields/>

<sup>(43)</sup>Retraction Watch Database. (2024). User Guide Appendix A: Fields. [https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-](https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-guide/retraction-watch-database-user-)

٢- **المعيار الثاني: الإفصاح والشفافية:** ويرتبط بذلك معيار الإفصاح والشفافية، الذي يتطلب من الباحثين تقديم إقرار مفصل عن تاريخ بحثهم العلمي وأي نشر سابق، والإعلان عن مصادر التمويل وأي تضارب محتمل في المصالح، مع توضيح نسبة إسهام كل باحث في البحوث المشتركة. كما يلزم الإفصاح عن أي معالجة إحصائية أو تعديلات على البيانات الأولية، وبيان العلاقة بين البحث وأي مشاريع بحثية أو رسائل علمية سابقة، مع توثيق كافة الموافقات الأخلاقية والإدارية اللازمة للبحث، وإرفاق البيانات الخام Raw Data لإمكانية التحقق منها.

٣- **المعيار الثالث: الرقابة التقنية:** تعتمد المؤسسات الأكاديمية على معيار الرقابة التقنية من خلال استخدام برامج كشف الانتحال العلمي المعتمدة عالمياً مثل Turnitin و iThenticate، مع تطوير أنظمة خاصة للكشف عن التشابه في الأبحاث المترجمة. وقد كشفت دراسة نُشرت في مجلة Science أن نحو 2% من الأوراق العلمية تحتوي على صور "إشكالية" تم التلاعب بها عمدًا، مما يؤكد أهمية فحص الصور والرسوم البيانية للتأكد من أصالتها.<sup>(44)</sup> ويشمل هذا المعيار أيضًا تطبيق التقنيات الحديثة للتحقق من صحة البيانات الإحصائية، مع إنشاء قواعد بيانات للمراجعين المعتمدين وتخصصاتهم، وتفعيل نظام التتبع الإلكتروني لمراحل تحكيم البحث ومراجعته.

٤- **المعيار الرابع: المساءلة والمحاسبة:** تُعد المساءلة والمحاسبة من الركائز الأساسية في تعزيز الأمانة العلمية، خاصة في ظل ما أشارت إليه بعض الدراسات من انتشار ظاهرة التساهل مع المخالفات العلمية في بعض المؤسسات الأكاديمية. فقد أشار الدكتور طالب ياسين في دارسته "إلى أن غياب ثقافة العقاب و بروز ثقافة التسامح يُعد من الأسباب الرئيسية لسرقة العلمية في الجامعات، حيث يتمتع بعض المنتحلين بحماية من قبل السلطات الجامعية، مما يحول دون متابعتهم إدارياً أو قانونياً"<sup>(45)</sup>.

ولمواجهة هذه الإشكالية، تتجه المؤسسات العلمية المعاصرة نحو تبني نظم صارمة للمساءلة والمحاسبة، وذلك من خلال إنشاء لجان متخصصة لأخلاقيات النشر العلمي. وفي هذا السياق، تقوم لجنة أخلاقيات النشر (COPE) بتقديم إرشادات وسياسات واضحة لأكثر من 12,000 محرر ودار نشر للتعامل مع المخالفات العلمية وحالات سحب الأبحاث.

كما تتبع المؤسسات العلمية إجراءات محددة في حالات سحب الأبحاث، وتشمل إخطار المؤلفين المشاركين والتواصل مع هيئات التحرير، مع التمييز بين حالات السحب الذاتي الناتجة من أخطاء غير مقصودة وحالات السحب بسبب الاحتيال العلمي<sup>(46)</sup>.

ويتطلب تفعيل نظام المساءلة والمحاسبة وضع آليات محددة تشمل: تطبيق نظام متدرج للعقوبات يتناسب مع نوع المخالفة وتكرارها، وإنشاء نظام للإنذار المبكر لاكتشاف الممارسات غير الأخلاقية، وتأسيس قاعدة بيانات مركزية لتوثيق المخالفات والعقوبات، مع ضمان التعاون مع

guide-appendix-a-fields/

<sup>(44)</sup>Oransky, I., & Marcus, A. (2018). What a massive database of retracted papers reveals about science publishing's 'death penalty'. Science. <https://www.science.org/content/article/what-massive-database-retracted-papers-reveals-about-science-publishing-s-death-penalty>

<sup>(45)</sup> Ṭālib Yāsīn, *Jarīmat al-Sariqah al-‘Ilmiyyah wa Āliyyāt Mukāfahatihā fī al-Jāmi‘ah al-Jazā‘iriyah fī Daw’ al-Qarār al-Wizārī Raqm 933*, dalam Kitāb A‘māl Multaqā al-Amānah al-‘Ilmiyyah, al-Mun‘aqid bi-al-Jazā‘ir al-‘Āṣimah yawm 11/07/2017, 85

<sup>(46)</sup>Elsevier. (2024). How to retract a paper from a journal. <https://scientific-publishing.webshop.elsevier.com/research-process/paper-retraction-meaning-and-main-reasons/>

المؤسسات الدولية المعنية بنزاهة البحث العلمي، وتوفير آليات للتظلم وإعادة النظر في القرارات التأديبية.

**5- المعيار الخامس: التوعية المجتمعية والتأهيل العلمي:** وأخيرًا، يأتي معيار التأهيل والتوعية ليكمل منظومة ضبط النشر العلمي، حيث يتم تنظيم دورات إلزامية في أخلاقيات البحث العلمي للباحثين الجدد، وعقد ورش عمل متخصصة في مناهج البحث وأساليب النشر العلمي. كما يتم إصدار أدلة إرشادية دورية حول المستجَدَّات في قواعد النشر العلمي، تشمل كيفية التعامل مع الأبحاث المسحوبة والإشارة إليها في المراجع العلمية، حيث تشير الدراسات إلى أن أقل من 5% من الاستشهادات بالأبحاث المسحوبة يتم الإشارة إلى كونها مسحوبة<sup>(47)</sup>. وتطوير برامج تدريبية في استخدام البرامج الإحصائية وقواعد البيانات. ويتم تعزيز ذلك بإنشاء مراكز متخصصة لدعم الباحثين وتطوير مهاراتهم، وتنظيم منتديات دورية لمناقشة قضايا النشر العلمي ومستجَدَّاته، مع التعاون مع المؤسسات العالمية في مجال التدريب وتبادل الخبرات.

وتشكل هذه المعايير الخمسة منظومة متكاملة تهدف إلى ضبط عملية النشر العلمي وضمان نزاهته، وتحتاج إلى تعاون مؤسسي على المستويين المحلي والدولي لضمان فاعليتها وتحقيق أهدافها المرجوة.

**المطلب الرابع: مقترحات وخطوات إجرائية لتعزيز النزاهة العلمية في المؤسسات الأكاديمية**

**أولاً: المقترحات العامة لتعزيز النزاهة العلمية**

في ضوء ما تقرر من أهمية النزاهة العلمية وخطورة التدليس في النشر العلمي، فإن أبرز التحديات التي تواجه المؤسسات الأكاديمية هو "ضعف الوازع الديني" لدى بعض الباحثين، إذ إنه يمثل الضمير الحي الذي يردع صاحبه عن السرقات العلمية والتدليس في النشر. فمن يقدم على مثل هذه الممارسات دون استشعار لعظم الجرم، يدل ذلك على خلل في علاقته بربه، وضعف في أمانته العلمية<sup>(48)</sup>.

لذا دعا البحث المؤسسات الأكاديمية إلى تبني منظومة متكاملة لتعزيز قيم النزاهة العلمية، تشمل:

١. **تقوية الوازع الديني والأخلاقي** في نفوس الباحثين من خلال تأصيل قيم الأمانة العلمية، وتضمين أخلاقيات البحث العلمي في المناهج الدراسية، وتنظيم برامج توعوية مستمرة تذكّر بأهمية الصدق في نقل العلم وتبليغه<sup>(49)</sup>.

٢. **تطوير البنية المؤسسية** من خلال إنشاء مراكز متخصصة للتمييز البحثي، مسترشدة بما حث عليه ديننا الحنيف من أمانة علمية وأخلاق سامية في طلب العلم ونقله.

٣. **التحفيز والتكريم للباحثين الملتزمين** بالأمانة العلمية، وهو ما يسر النفوس ويحفزها على زيادة العطاء والتنافس في البذل وحسن العمل، من خلال استحداث جوائز للتمييز في النزاهة العلمية، وتكريم الباحثين الملتزمين معنويًا وماديًا.

(47) *Ibid.*

(48) Jād, Lāmiyā' Muḥammad 'Abd al-Fattāḥ, *al-Sariqah al-'Ilmiyyah fī Mīzān al-Islām*, 241–259 & al-'Ubaykān, Rīm & al-Sumayrī, Laṭīfah, *Ittijāhāt Ṭālibāt al-Dirāsāt al-'Ulyā fī Jāmi'at al-Malik Su'ūd nahḥ al-Amānah al-'Ilmiyyah al-Raqmiyyah*, 41–64

(49) 'Īsānī, Ṭāhā, *al-Mumārasāt al-'Ilmiyyah al-Ṣaḥīḥah wa Asālib Tajannub al-Sariqah al-'Ilmiyyah*, hlm. 135–151



٤. تطوير بيئة البحث العلمي من خلال توفير الموارد والدعم اللازم للباحثين، وتحسين ظروف عملهم، وتقديم الاستشارات والدعم الفني لهم، تحقيقاً لمبدأ التيسير في طلب العلم ونشره.

### ثانياً: الخطوات الإجرائية لتطبيق المعايير المقترحة

استناداً إلى المعايير الخمسة التي استنبطها البحث من منهجية المحدثين، يمكن تقديم خطوات إجرائية ملموسة لتطبيقها في المؤسسات الأكاديمية المعاصرة.

#### ١- خطوات تطبيق معيار التوثيق المؤسسي الموحد:

تطبيقاً لمنهجية المحدثين في الإسناد وتوثيق الرواية، يمكن اتخاذ الخطوات الإجرائية التالية:

أ. إنشاء منصة رقمية موحدة للأبحاث العلمية على مستوى العالم العربي والإسلامي، تعمل بنظام التسجيل المركزي للأبحاث قبل وأثناء وبعد النشر، على غرار منصة Crossref العالمية.

ب. إصدار معرف رقمي دائم (DOI) لكل بحث علمي منشور، مع ربطه بمعرف موحد للباحث (ORCID) يتضمن سجله البحثي الكامل.

ج. تبني نظام إلكتروني للتحقق من الأصالة العلمية قبل قبول البحث للنشر، يعتمد على قاعدة البيانات الموحدة للأبحاث المنشورة.

د. إلزام المجالات العلمية بالانضمام إلى منظومة التوثيق المشترك، ومنح شهادات اعتماد للمجلات الملتزمة بالمعايير الموحدة.

#### ٢- خطوات تطبيق معيار الإفصاح والشفافية:

استلهاماً من منهج المحدثين في التصريح بطرق التحمل، يمكن تنفيذ الإجراءات التالية:

أ. تصميم نموذج إفصاح موحد يلتزم به الباحثون عند تقديم أبحاثهم للنشر، يتضمن الإفصاح عن النشر السابق والأبحاث ذات العلاقة ومصادر التمويل وأي تضارب محتمل في المصالح.

ب. إنشاء سجل عام للإعلان عن الأبحاث قيد الإعداد والتقديم للنشر، يمكن للمجلات العلمية الرجوع إليه للتحقق من عدم وجود تقديم متزامن.

ج. وضع آلية للإفصاح اللاحق في حال رغب الباحث بنشر بحثه في أكثر من مجلة، تتضمن الحصول على موافقات مسبقة والإشارة بوضوح إلى النشر السابق.

د. تطوير مدونة سلوك أخلاقية موحدة للنشر العلمي، تعتمد على الجامعات والمؤسسات البحثية، وتلتزم بها المجالات العلمية كشرط للاعتماد الأكاديمي.

#### ٣- خطوات تطبيق معيار الرقابة التقنية:

تأسياً بمنهج المحدثين في التثبت من الرواية، يمكن تفعيل الإجراءات التالية:

أ. إنشاء وحدات متخصصة في المؤسسات الأكاديمية للرقابة على النشر العلمي، مزودة بالأدوات التقنية الحديثة للكشف عن التشابه والتكرار.

ب. تطوير برمجيات متخصصة قادرة على كشف التشابه بين الأبحاث المنشورة بلغات مختلفة، من خلال تقنيات الترجمة الآلية وتحليل المحتوى.

ج. إجراء فحص مزدوج للأبحاث المقدمة للنشر، مرة قبل التحكيم ومرة قبل النشر النهائي، مع الاحتفاظ بسجل دائم لنتائج الفحص.

د. تنفيذ مراجعات دورية عشوائية للأبحاث المنشورة للتحقق من أصالتها، على غرار منهجية المحدثين في تتبع الأحاديث وطرقها.

#### 4- خطوات تطبيق معيار المساءلة والمحاسبة:

استناداً إلى منهج المحدثين في الجرح والتعديل، يمكن تطبيق الإجراءات التالية:

أ. وضع نظام متدرج للعقوبات يتناسب مع نوع المخالفة وتكرارها، يبدأ بالإنذار وينتهي بالإيقاف عن النشر والحرمان من المزايا الأكاديمية.

ب. إنشاء لجان أخلاقيات متخصصة على مستوى الكليات والجامعات، تكون مرجعية للنظر في قضايا الانتحال وتكرار النشر.

ج. تطوير نظام للإبلاغ عن المخالفات مع حماية المبلغين، يتيح للباحثين والطلاب الإبلاغ عن حالات الانتحال وتكرار النشر التي يكتشفونها.

د. نشر قائمة دورية بالمخالفات التي تم ضبطها والإجراءات المتخذة بشأنها، مع الحفاظ على السرية المناسبة، بما يعزز الشفافية ويحقق الردع.

#### 5- خطوات تطبيق معيار التوعية المجتمعية والتأهيل العلمي:

تأسياً بمنهج المحدثين في نشر العلم وتعليمه، يمكن تنفيذ الإجراءات التالية:

أ. تضمين مادة إلزامية حول أخلاقيات البحث العلمي في برامج الدراسات العليا، تتناول قضايا النشر المتكرر والانتحال العلمي من منظور شرعي وأكاديمي.

ب. عقد ورش عمل دورية للباحثين والأساتذة حول مستجدات النشر العلمي وأساليب كشف المخالفات الأخلاقية في البحث العلمي.

ج. إطلاق حملات توعوية مستمرة في الوسط الأكاديمي حول خطورة تكرار النشر وأثره على مصداقية البحث العلمي، مدعومة بأدلة من التراث الإسلامي.

د. إعداد أدلة إرشادية للباحثين توضح الممارسات الصحيحة والخاطئة في النشر العلمي، مع التركيز على حالات الغموض والتداخل التي قد تسبب اللبس.

وبهذه المقترحات والخطوات الإجرائية المستوحاة من هدي السلف في حفظ العلم ونقله، يمكن للمؤسسات الأكاديمية أن تؤسس لثقافة راسخة في النزاهة العلمية، تجمع بين الأصالة والمعاصرة، وتحقق المقصد الشرعي في حفظ العلم وصيانه من التحريف والتدليس.

#### الخاتمة

بعد هذه الدراسة التأصيلية لظاهرة النشر المتكرر في ضوء السُّنة النبوية، توصل البحث إلى النتائج الآتية:

أولاً: أهم النتائج

- يندرج تكرار نشر البحث العلمي دون الإعلان عن نشره السابق تحت مفهوم التدليس المحرم شرعاً، ويتنافى مع القيم الأخلاقية للبحث العلمي.

- يتعين الإفصاح عن النشر السابق للبحث العلمي عملاً بمبدأ الأمانة العلمية في نقل العلم ونشره.

- يُحرم تكرار نشر البحث العلمي لتحصيل العوائد المادية المختلفة مهما كانت المبررات والدوافع، لما فيه من كسب غير مشروع.

- أهمية التكامل بين المعايير الشرعية والضوابط الأكاديمية المعاصرة في معالجة قضية تكرر النشر.
- ضرورة تكثيف البرامج التوعوية للتعريف بأساليب النشر المتمكّر وأضراره، مع أهمية التعاون المؤسسي في تطبيق المعايير الموحّدة لضبط النشر العلمي.
- ثانيًا: أهم التوصيات
- إنشاء قواعد بيانات موحّدة للأبحاث المنشورة في المؤسسات العلمية .
- تطوير آليات فعالة للكشف عن تكرر النشر في المجلات العلمية .
- تعزيز التعاون بين المؤسسات العلمية في رصد ومتابعة حالات تكرر النشر .
- إجراء مزيد من الدراسات التأصيلية في قضايا البحث العلمي المعاصرة.
- والله تعالى أعلم، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

### أهم المراجع

- Abū Bakr al-Jazā'irī, Jābir ibn Mūsā ibn 'Abd al-Qādir, *Aysar al-Tafāsīr li-Kalām al-'Alī al-Kabīr*, Edisi ke-5, Madinah, Arab Saudi: Maktabat al-'Ulūm wa al-Ḥikam, 2003
- Abu Dawud, Sulaymān ibn al-Ash'ath al-Sijistānī al-Azdī, *Sunan Abī Dāwūd*, ed. Muḥammad Muḥyī al-Dīn 'Abd al-Ḥamīd, Beirut: al-Maktabah al-'Aşriyyah, t.t.
- Abū Nu'aym al-Işfahānī, Aḥmad ibn 'Abd Allāh, *Ḥilyat al-Awliyā' wa Ṭabaqāt al-Aşfiyā'*, Dār al-Fikr li-l-Ṭibā'ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī', t.t.
- Al-'Abd al-Ghanī, Īmān 'Alī & Shams al-Dīn, Jasmīyyah, Ḥadīth al-Mutashābih bimā lam yu'ta kalabis thawbay zur: Dirāsah Ḥadīthīyyah Tarbawīyyah, *Majallat al-Sharī'ah wa al-Dirāsāt al-Islāmiyyah*, 33(114)(2018): 175–220.
- Al-Bukhārī, Muḥammad ibn Ismā'īl, *al-Jāmi' al-Musnad al-Şaḥīḥ al-Mukhtaşar min Umūr Rasūl Allāh ﷺ wa Sunanih wa Ayyāmih (Şaḥīḥ al-Bukhārī)*, ed. Muḥammad Zuhayr al-Nāşir, Beirut: Dār Tawq al-Najāh, 1422H.
- Al-Dihlawī, 'Abd al-Ḥaqq ibn Sayf al-Dīn ibn Sa'd Allāh, *Muqaddimāt fī Uşūl al-Ḥadīth*, Edisi kedua, Lubnān: Dār al-Bashā'ir, 1986.
- Elsevier. (2024). *How to retract a paper from a journal*. <https://scientific-publishing.webshop.elsevier.com/research-process/paper-retraction-meaning-and-main-reasons/>
- Fauzian, R. (2024). Holistic Scientific Thinking: A New Path to Contemporary Islamic Studies. *Online Journal of Research in Islamic Studies*, 11(2), 117–128
- Al-Fayrūzābādī, Majd al-Dīn Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Ya'qūb, *al-Qāmūs al-Muḥīṭ*, ed. Maktab Taḥqīq al-Turāth fī Mu'assasat al-Risālah, Edisi ke-8, Beirut–Lubnān: Mu'assasat al-Risālah li-l-Ṭibā'ah wa-l-Nashr wa-l-Tawzī', 2005.
- Ibn 'Abd al-Barr, Yūsuf ibn 'Abd Allāh ibn Muḥammad, *al-Tamhīd limā fī al-Muwaṭṭa' min al-Ma'ānī wa al-Asānīd*, ed. Muşţafā al-'Alawī & Muḥammad 'Abd al-Kabīr al-Bakrī, Beirut: Maktabat Ibn Taymiyyah, 1967.
- Ibn 'Adī, Abū Aḥmad ibn 'Adī al-Jurjānī, *al-Kāmil fī Ḍu'afā' al-Rijāl*, taḥqīq: 'Ādil Aḥmad 'Abd

- al-Mawjūd, ‘Alī Muḥammad Mu‘awwad & ‘Abd al-Fattāḥ Abū Sunnah, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1997.
- Ibn al-Mubāarak, ‘Abd Allāh ibn al-Mubāarak, *al-Zuhd li-Ibn al-Mubāarak min Riwayat al-Ḥusayn al-Marwazī*, ed. Ḥabīb al-Raḥmān al-A‘zamī, Nasik (India): Wakīl Majlis Iḥyā’ al-Ma‘ārif, t.t.
- Ibn al-Ṣalāḥ, ‘Uthmān ibn ‘Abd al-Raḥmān al-Shahrazūrī, *Ma‘rifat Anwā‘ ‘Ilm al-Ḥadīth*, (*Muqaddimat Ibn al-Ṣalāḥ*), ed. Nūr al-Dīn ‘Aṭar, Syria: Dār al-Fikr, 1986.
- Ibn Fāris, Aḥmad ibn Zakarīyā, *Mu‘jam Maqāyīs al-Lughah*, ed. ‘Abd al-Salām Muḥammad Hārūn, Lubnān: Dār al-Fikr, 1979.
- Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Aḥmad ibn ‘Alī ibn Muḥammad, *Nuzhat al-Nazar fī Tawdīḥ Nukhabat al-Fikar fī Muṣṭalah Ahl al-Athar*, ḥaqqāqahu wa ‘allaqa ‘alayh: Nūr al-Dīn ‘Aṭar, Edisi ketiga, Dimashq – Syria: al-Ṣabāḥ Press, 2000.
- Ibn Ḥibbān, Muḥammad ibn Ḥibbān ibn Aḥmad, *Ṣaḥīḥ Ibn Ḥibbān: al-Musnad al-Ṣaḥīḥ ‘alā al-Taqāsīm wa al-Anwā‘ min Ghayr Wujūd Qaṭ‘ fī Sanadilhā wa Lā Thubūt Jarḥ fī Nāqilihā*, taḥqīq: Muḥammad ‘Alī Sūnmaz, Khālis Ay Dīmīr, Edisi pertama, Beirut: Dār Ibn Ḥazm, 2012.
- Ibn Kathīr, Ismā‘īl ibn ‘Umar, *Tafsīr al-Qur’ān al-‘Aẓīm*, Edisi pertama, Beirut – Lubnān: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1998.
- Ibn Mājah, Muḥammad ibn Yazīd al-Qazwīnī, *Sunan Ibn Mājah*, ed. Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Kaherah: Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabiyyah – Fayṣal ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī, (tanpa tarikh).
- Ibn Manẓūr, Muḥammad ibn Mukarram, *Lisān al-‘Arab*, Edisi ketiga, Beirut: Dār Ṣādir, 1414H.
- Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Abī Bakr, *I‘lām al-Muwaqqi‘īn ‘an Rabb al-‘Ālamīn*, Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, 1991.
- Ibn Rajab, Zayn al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān ibn Aḥmad, *Sharḥ ‘Ilal al-Tirmidhī*, ed. Dr. Hammām ‘Abd al-Raḥīm Sa‘īd, Edisi pertama, Zarqā’ – Jordan: Maktabat al-Manār, 1987.
- ‘Īsānī, Ṭāhā, *al-Mumārasāt al-‘Ilmiyyah al-Ṣaḥīḥah wa Asālib Tajannub al-Sariqah al-‘Ilmiyyah, al-Multaqā al-‘Ilmī al-Awwal*, Tamṭīn Ādābiyyāt al-Baḥth al-‘Ilmī, Markaz Jīl al-Baḥth al-‘Ilmī wa al-Maktabah al-Waṭaniyyah al-Jazā’iriyah, hlm. 135–151, Desember 2015.
- Al-Jindī, Maḥmūd ‘Abd al-Karīm ‘Abd al-‘Azīz, “Barāmaj Iktishāf al-Intihāl fī al-Bī’ah al-Raqamiyyah al-Mutāḥah ‘Abr al-Wib: Dirāsah Taqyīmiyyah,” *al-Majallah al-Duwaliyyah li-‘Ulūm al-Maktabāt wa-l-Ma‘lūmāt*, al-Jāmi‘ah al-Miṣriyyah li-l-Maktabāt wa-l-Ma‘lūmāt wa-l-Arshīf, 1(2)(2014): 50.
- Jād, Lāmiyā’ Muḥammad ‘Abd al-Fattāḥ, *al-Sariqāt al-‘Ilmiyyah fī Mīzān al-Islām*, *Fikr wa Ibdā’*, Rābiṭat al-Adab al-Ḥadīth, 2019, 129: 241–259.
- Kakkonen, Tuomo, and Maxim Mozgovoy. "Hermetic and web plagiarism detection systems for student essays—an evaluation of the state-of-the-art." *Journal of Educational Computing Research* 42, no. 2 (2010): 135-159.
- Al-Khāraṭī, Abū Bakr Muḥammad ibn Ja‘far ibn Muḥammad, *Makārim al-Akhlāq wa Ma‘ālihā wa Maḥmūd Ṭarīqihā*, ed. Ayman ‘Abd al-Jābir al-Buḥayrī, Edisi pertama, Kaherah:

Dār al-Āfāq al-‘Arabīyah, 1999.

Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, *al-Faqīh wa al-Mutafaqqih*, ed. Abū ‘Abd al-Raḥmān ‘Ādil ibn Yūsuf al-‘Azāzī, Edisi kedua, Arab Saudi: Dār Ibn al-Jawzī, 1421H.

Al-Khaṭīb al-Baghdādī, Aḥmad ibn ‘Alī, *al-Kifāyah fī ‘Ilm al-Riwāyah*, Edisi pertama, ed. al-Maktabah al-‘Ilmiyyah – al-Madīnah, dan lain-lain, Hyderabad–Dakkān: Dā’irat al-Ma‘ārif al-‘Uthmāniyyah, 1357H.

Al-Nasā’ī, Abū ‘Abd al-Raḥmān Aḥmad ibn Shu‘ayb, *Sunan al-Nasā’ī*, ed.: Ḥasan ‘Abd al-Mun‘im Shalabī, bi-ishrāf: Shu‘ayb al-Arnā’ūṭ, Edisi pertama, Beirut: Mu’assasat al-Risālah, 2001.

Oransky, I., & Marcus, A. (2018). *What a massive database of retracted papers reveals about science publishing's 'death penalty'*. Science. <https://www.science.org/content/article/what-massive-database-retracted-papers-reveals-about-science-publishing-s-death-penalty>

Al-Qushayrī, Abū al-Ḥusayn Muslim ibn al-Ḥajjāj, *Ṣaḥīḥ Muslim*, ed. Muḥammad Fu’ād ‘Abd al-Bāqī, Kaherah: Maṭba‘at ‘Īsā al-Bābī al-Ḥalabī wa Shurakā’uh, 1955.

Retraction Watch Database. (2024). *User Guide Appendix A: Fields*. <https://retractionwatch.com/retraction-watch-database-user-guide/retraction-watch-database-user-guide-appendix-a-fields/>

Al-Sa’dī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Nāṣir, *Taysīr al-Karīm al-Raḥmān fī Tafsīr Kalām al-Mannān*, ed. ‘Abd al-Raḥmān ibn Mu‘allā al-Luwayḥīq, Edisi pertama, Beirut: Mu’assasat al-Risālah, 2002.

Sālim, al-Badrī ‘Abd al-Majīd, ‘al-Tadlīs ‘ind al-Muḥaddithīn’, *Majallat Kulliyat al-Dirāsāt al-Islāmiyyah wa al-‘Arabīyyah li-l-Banīn bi-Qinā’*, 1(8)(t.t): 811–857.

Al-Sakhāwī, Muḥammad ibn ‘Abd al-Raḥmān, *Fath al-Mughīth bi-Sharḥ Alfīyyat al-Ḥadīth li-l-‘Irāqī*, Maktabat al-Sunnah, 2003.

Al-Suyūṭī, ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, *Tadrīb al-Rāwī fī Sharḥ Taqrīb al-Nawawī*, taḥqīq: Abū Quṭaybah Naẓar Muḥammad al-Faryābī, Makkah: Dār Ṭaybah, (tanpa tarikh).

Al-Tirmidhī, Muḥammad ibn ‘Īsā ibn Sūrah, *al-Jāmi‘ al-Ṣaḥīḥ wa huwa Sunan al-Tirmidhī*, Beirut: Dār al-Kutub al-‘Ilmiyyah, t.t.

Al-‘Ubaykān, Rīm ‘Abd al-Muḥsin Muḥammad & al-Sumayrī, Laṭīfah bint Ṣāliḥ, ‘Ittijāhāt Ṭālibāt al-Dirāsāt al-‘Ulyā fī Jāmi‘at al-Malik Su‘ūd naḥw al-Amānah al-‘Ilmiyyah al-Raqmiyyah’, *Majallat al-‘Ulūm al-Tarbawīyyah wa al-Nafsiyyah*, 17(1)(2016): 41-64.

Al-Zubaydī, Muḥammad Murtaḍā al-Ḥusaynī, *Tāj al-‘Arūs min Jawāhir al-Qāmūs*, ed. Jamā‘ah min al-Mukhtaṣṣīn, Wizārat al-Irshād wa al-Anbā’ fī al-Kuwayt – al-Majlis al-Waṭanī li-l-Thaqāfah wa-l-Funūn wa-l-Ādāb bi-Dawlat al-Kuwayt, 1965, 2001.